

وبما ان الهيئة بصدد دراسة وتحليل نتائج عملية الاستشارات العامة بخصوص اعادة توزيع وتجميع ترددات الحزمة العريضة اللاسلكية، بهدف اخذها بعين الاعتبار واعادة اصدار مخطط الترددات الجديد على ضوءها،

وبما ان البند ٢ من هذا الترخيص المؤقت ينص على انتهاء مدته بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣١ وعلى حق الهيئة الاستثنائي بتمديد العمل به لفترة أو لعدة فترات اضافية ضمن الحدود المحددة قانوناً، وذلك في حال حصول تأخير في اجراءات الترخيص وفي اصدار مخطط الترددات الجديد الى ما بعد تاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣١ أو لأي سبب آخر.

لذلك، قرر مجلس ادارة الهيئة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٧ تمديد مدة الترخيص المؤقت المذكور اعلاه لغاية تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣١ ضمناً، وفق نفس الأحكام والشروط الواردة في هذا الترخيص مع احتفاظ الهيئة بكافة الحقوق المنصوص عليها في قانون الاتصالات ٢٠٠٢/٤٣١.

بيروت في ١٧ كانون الأول ٢٠٠٨
رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات
الدكتور كمال شحادة

قرار رقم ٣٥/٢٠٠٨

صادر عن

الهيئة المنظمة للاتصالات

خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت
بناء على قانون الاتصالات رقم

وفق نفس الأحكام والشروط الواردة في هذا الترخيص مع احتفاظ الهيئة بكافة الحقوق المنصوص عليها في قانون الاتصالات ٢٠٠٢/٤٣١.

بيروت في ١٧ كانون الأول ٢٠٠٨
رئيس الهيئة المنظمة للاتصالات

الدكتور كمال شحادة

قرار رقم ٣٤/٢٠٠٨

صادر عن

الهيئة المنظمة للاتصالات

خاص بتمديد مدة الترخيص المؤقت

بناء على قانون الاتصالات رقم
٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢،

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤
تاريخ ٢٠٠٥/٣/٤ الخاص بالتنظيم
الاداري والمالي للهيئة المنظمة
للاتصالات،

بناء على قرار الهيئة رقم ٢٠٠٨/٩
الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٥ بمنح شركة
تنمية الاتصالات في لبنان ش.م.ل
Sodetel S.A.L. ترخيصاً مؤقتاً بتقديم
خدمات نقل المعلومات وخدمات الانترنت
وبعض خدمات الاتصالات الاخرى،

وبما ان الهيئة تراعي مبادئ تأمين
المساواة، والمنافسة، وشفافية السوق،
وتحديث معدات وشبكات الاتصالات،
واستعمال حيز الترددات اللاسلكية بشكل
علمي وفعال، والتغطية الشاملة، وحماية
المستهلك وذلك وفقاً لأحكام قانون
الاتصالات،